

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[207] ثم قد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من تلزمه ببيعة يزيد بن معاوية الذي قد تقدم نقص أفعاله المنكرة مما يتعجب منه العاقل، فانه ما يعتقد صحة مبايعة يزيد أو خلافته الا سفيه أو جاهل أو معاند لاهل البيت عليهم السلام. 300 - فمن ذلك في المتفق عليه من مسند عبد الله بن عمر في الحديث الحادى والثمانين عن نافع قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر حشمه وولده وقال: اي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، لم ينصب له القتال واني لا اعلم عذرا اعظم من ان يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال، واني لا أعلم أحدا منكم خلفه ولا بايع في هذا الامر الا وانه الفصل بيني وبينه. هذا لفظه، فما كان على بن أبى طالب وولده وأحد من بنى هاشم يجرون مجرى يزيد في أن يبايعهم أو واحدا منهم ويفي لهم، ان هذا من الطرائف. 301 - ومن ذلك ما رواه الحميدى في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر في الحديث الخامس والخمسين من أفراد البخاري أن عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان ان يبايعه، وأقر له بالسمع والطاعة على سنة الله ورسوله فيما استطعت (1). وفي رواية من جملة الحديث المذكور وان بنى اقروا بمثل ذلك، هذا لفظه. فسبحان الله ما كان في واحد من بنى هاشم مثل عبد الملك بن مروان الذي هو عند عقلاء المسلمين من الملوك المتغلبين، ان ذلك من عجائب امور الاربعة المذاهب. 302 - ومن ذلك ما رواه الحميدى في الجمع بين الصحيحين في مسند

(1) رواه مالك في الموطأ: 2 / 250، البخاري